

هـ - لا يسمح مطلقا بصب الخرسانه من ارتفاع يزيد عن $\frac{1}{2}$ متر ويجب ان تنزل الخرسانه عندما يزيد الارتفاع من ذلك باوعيه الى اماكن الصب والنسبه للاعمده يترك الطوبار من احد الجوانب مفتوحا ومتى صب جزء يركب الجزء الذى يليه مع مراعاة الا يزيد الزمن الذى تصب فيه الا جزاء المتتاليه من وقت الشك الابتدائي للخرسانه .

و - لا يوضع مطلقا بصب الخرسانه بالطقس البارد عندما تنخفض درجة الحراره دون 5° مئوية فوق الصفر، او تزيد عن 40° مئوية الا اذا اتخذت اجراءات خاصه يوافق عليها المهندس .

ز - يجب حماية الخرسانه عند صبها من المؤثرات الضاره والصدات والاهتزازات ويجب عدم وضع اثقال فوقها منذ بدء الشك الابتدائي الى ان يتم تصلبها جيدا ويجب ان تحفظ لعمده لا تقل عن 10 يوما بعد صبها رطبها وذلك بمرشها بالماء بخزازه ثلاث مرات يوما او بتغطيتها بالرمل او الخيش المبلل .

ح - يجب رفع حديد التسليح عن الطوبار قبل صب الخرسانه بواسطة قوالب من الخرسانه $3 \frac{1}{4} \times 3 \frac{1}{4}$ وسماكة 2 سم على ان تصب قبل استعمالها بعمده لا تقل عن عشرين يوما ويثبت سلك في وسط هذه القوالب عند صبها لربطها بالحديد يجب ان توضع تلك القوالب بعدد كاف لضمان رفع الحديد عن الطوبار بشكل جيد حسب موافقة المهندس ولا يدفع اياه فلاه او اجره اضافيه عن تلك القوالب وتعتبر اسماها مشموله مع الاسعار الفرديه لا شغال الخرسانه المسلحه .

الطوبار :

1 - يجب ان يطابق الطوبار مطابقة تامه للابعاد والشكال المطلوبه حسب الخرسانه التي ستصب بها طبقا للمخططات التفصيليه ويجب ان يكون محكم الصنع وتتوفر فيه المتانه الكافيه لتحمل الاثقال التي ستقع عليه دون اى هبوط او انحراف ملموس . وكذلك تتحمل الضغوط الناشئه من الخرسانه الطريه في الاعمده والجدران وكذلك يجب ان تكون الواح الطوبار متلاصقه لعدم تسرب الروب من بينها .

ب - يعتبر المتعهد وحده المسؤول عن سلامة الطوبار وعن كل عطل وضرر يمكن ان يحدث من جراء عدم تحمله وبحق للمهندس المشرف ان يقوم بتنفيذ الطوبار وطلب زياده الدعام او الرناطات اذا رأى ذلك ضروريا غير ان ذلك لا يخلو المتعهد من مسؤوليه التامه عن سلامة الطوبار ولا يحمل المهندس اى عطل او ضرر ينجم .

ج - يستعمل للطوبار الواح لا تقل سماكتها عن $2 \frac{1}{4}$ سم على ان تكون نظيفه مستويه خاليه من الشقوق والعيوب ويجب ان تكون الالواح متلاصقه لكي لا تسمح بمرور الروب من بينها .

د - يجب ان تكون الدعامات العمودية بمقطع لا يقل عن 10×5 سم وبعدد كاف بالشكل الذى يرضيه المتعهد شريطة موافقة المهندس المشرف على العدد والنوعيه .

هـ - تربط الدعامات مع بعضها البعض بالواح او مورينات خشبيه يعمل لها رباطين على الاقل احدهما علوى والاخر سفلى .